

المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ٧-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦

المسائل التي يتعين دراستها بشأن نظم الليزر العسكرية

ورقة مقدمة من ألمانيا والسويد

١- اعتمد في فيينا في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ البروتوكول الرابع بشأن "أسلحة الليزر المسببة للعمى" من "اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر" (الاتفاقية). وبدأ نفاذ البروتوكول في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٨، وبات يضم حتى اليوم ٨٣ طرفاً متعاقداً. وتحظر المادة ١ من البروتوكول استخدام ونقل (وليس استحداث وإنتاج وحيازة) الأسلحة الليزرية المصممة خصيصاً لإحداث عمى دائم للرؤية غير المعززة. وتحدد المادة ٣ أن هذا الحظر لا يشمل الإعماء الحاصل كأثر عرضي أو مصاحب للاستخدام العسكري المشروع لنظم الليزر. وتورد المادة ٤ تعريفاً قانونياً لمصطلح "العمى الدائم".

٢- وبمقتضى أحكام المادة ٢، فإن نظم الليزر غير تلك المذكورة في المادة ١ تكون خاضعة لـ "جميع الاحتياطات الممكنة لتجنب حدوث عمى دائم للرؤية غير المعززة. وتتضمن تلك الاحتياطات تدريب قواتها المسلحة وغير ذلك من التدابير العملية". ونظراً لأن تكنولوجيا الليزر ما برحت آخذة في التطور بصورة حراكية في العقد المنقضي منذ دخول البروتوكول الرابع حيز النفاذ، فقد آن الأوان للأطراف المتعاقدة السامية لاستعراض تنفيذ هذا الصك الهام واستعراض أحكامه.

٣- في ظل هذه الظروف، يقدم وفدا السويد وألمانيا إلى المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في الاتفاقية مقترحاً (CCW/CONF.III/WP.2) بأن يقرر المؤتمر إنشاء فريق مفتوح العضوية من الخبراء الحكوميين لدراسة الاحتياطات الممكنة اتخاذها بهدف تحسين تصميم نظم الليزر العسكرية لتجنب حدوث عمى دائم للرؤية غير المعززة.

وينبغي أن تشمل المسائل التي يتعين على فريق الخبراء الحكوميين دراستها ما يلي:

١٠- كيفية تنفيذ أحكام البروتوكول الرابع فيما يتعلق بالاحتياطات الممكنة اتخاذها اليوم لتجنب حدوث عمى دائم للرؤية غير المعززة (المادة ٢).

٢٠ هل بإمكان نظم الليزر العسكرية القائمة حالياً أن تساعد على التقليل من الضرر المصاحب وأن تُعزّز القدرات على التخفيف من حدة التصعيد؟

٣٠ هل بإمكان تصاميم جديدة لنظم الليزر العسكرية أو التدابير العملية الوقائية المعززة أن تساعد على تجنب حدوث حالات عمى دائم؟ (أي نظارات واقية من أشعة الليزر، وخوذة واقية بها قناع واق من أشعة الليزر من أجل أفراد الأطقم الجوية، ومرشّح للأجهزة البصرية في المركبات العسكرية، وأجهزة إنذار بوجود أشعة الليزر من أجل الطائرات؛ ونظام قد يستحدث مستقبلاً لحماية البصر يطبّق على الترددات الموجية المعرضة نطاقاً.

٤٠ قد يُطلَب إلى فريق من الخبراء العسكريين والقانونيين الأخذ بـ "أحدث ما استُجد في أفضل الممارسات" بغية التقليل مما تسببه نظم الليزر العسكرية من ضرر مصاحب وتجنباً لما تحدّثه هذه النظم من عمى دائم للرؤية غير المعززة.

— — — —